

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٢٠٢٠/٧٠٤
بيروت في

قرار رقم ١/٥
سحب مستحضر تجميلي مزور من الاسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١
بناء على قانون مزولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته
بناء على كتاب شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة في وزارة الصحة العامة تحت رقم ٤٩٨٩٩ تاريخ
٢٠١٩/١٢/٢٣ المرفق بشهادة تحليل من مختبرات Pierre Fabre Dermo-Cosmétique تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٦
والمتمضمن وجود مستحضر Eau Thermale Avène Mineral Cream - Very High Protection SPF 50+ مزور
في الاسواق اللبنانية ،
و حفاظا على السلامة العامة ،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضر التجميلي المزور الآتي بيانه:

Product	Remarks
Eau Thermale Avène Mineral Cream - Very High Protection SPF 50+	<ul style="list-style-type: none">- The pack and the tube are not compliant.- The tube is without batch #- The expiry date doesn't comply with Pierre Fabre codification.- The absence of sunscreen- Organoleptic characters (color & odor) not compliant.

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. جميل جبج



٤

نقابة صيادلة لبنان
أمانة السر العامة

رقم الورود: ١٤٥

تاريخ الورود: ٢٠٢٠/١٢/٢٣

رقم الجلسة:

تاريخ الجلسة:

يلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الأطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الأدوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.